

## وزارة الصحة - وزارة الدولة للإدارة المحلية

قرار رقم ٦٩٧ لسنة ١٩٦٥

في شأن تحديد المستشفيات التي يطبق عليها القرار الجمهوري

رقم ٢٤٤٤ لسنة ١٩٦٥ الصادر بشأن تنظيم المستشفيات

والوحدات الملحقة بالمجالس المحلية

وزير الصحة - وزير الدولة للإدارة المحلية

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٤٤٤ لسنة ١٩٦٥ في شأن تنظيم المستشفيات والوحدات الطبية الملحقة بالمجالس المحلية ؛

وعلى قرار وزير الصحة ووزير الدولة للإدارة المحلية رقم ٦٨٩ لسنة ١٩٦٥ في شأن إصدار اللائحة الأساسية للمستشفيات والوحدات الطبية التابعة للمجالس المحلية ؛

قرر :

مادة ١ - تطبيق أحكام القرار الجمهوري رقم ٢٤٤٤ لسنة ١٩٦٥ المشار إليه على المستشفيات الآتية :

في مديرية الشؤون الصحية بالقاهرة :

مستشفى أحمد ماهر - مستشفى باب الشعرية - مستشفى بولاق -  
مستشفى الجلاء للتوليد وأمراض النساء - مستشفى المنيرة -  
مستشفى فم الخليج - مستشفى الخازندارة - مستشفى منشية البكرى -  
مستشفى المنشاوية - مستشفى حلوان العام - مستشفى الطلبة .

في مديرية الشؤون الصحية بالاسكندرية :

مستشفى رأس التين العام - مستشفى القبارى العام .

في مديرية الشؤون الصحية بالبحيرة :

مستشفى دمنهور الجديد .

مستشفى كفر الشيخ العام

مستشفى كفر الشيخ

مستشفى طنطا

مستشفى بالمنشاورى

مستشفى بالقرية

مستشفى بالقلوبية

مستشفى بنها

مستشفى بورسعيد

مستشفى ببور سعيد

مستشفى بالنصر

مستشفى بالتضامن

مستشفى بالسويس

مستشفى بالاسماعيلية

مستشفى بالمنوفية

مستشفى بشين الكوم

مستشفى بدمياط

مستشفى بالدقهلية

مستشفى بالمنصورة

في مديرية الشؤون الصحية بالشرقية :

مستشفى الزقازيق العام

مستشفى أم المصريين

مستشفى امبابة

ومعهد جراحة وأمراض

القلب بامبابة

معهد شلل الأطفال بامبابة

مستشفى الفيوم العام

مستشفى بني سويف

مستشفى بالمنيا

مستشفى بأسسوط

مستشفى بسوهاج

مستشفى بقنا

مستشفى بأسوان

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية م

تحريراً في ٢٧ رجب سنة ١٣٨٥ (٢١ نوفمبر سنة ١٩٦٥) .

وزير الصحة

وزير الدولة للإدارة المحلية

دكتور : محمد النبوى المهندس

أحمد حمدى عبيد

قرار رقم ٦٩٨ لسنة ١٩٦٥

في شأن إنشاء صندوق لتحسين الخدمة بالمستشفيات والوحدات

الطبية الملحقة بالمجالس المحلية وإيراداته

وزير الصحة - وزير الدولة للإدارة المحلية

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٤٤٤ لسنة ١٩٦٥ بشأن تنظيم المستشفيات والوحدات الملحقة بالمجالس المحلية ؛

وعلى قرار وزير الصحة ووزير الدولة للإدارة المحلية رقم ٦٨٩ لسنة ١٩٦٥

في شأن إصدار اللائحة الأساسية للمستشفيات والوحدات الطبية الملحقة

بالمجالس المحلية ؛

قرر :

مادة ١ - ينشأ بكل من المستشفيات والوحدات الطبية التي تطبق

عليها أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٤٤٤ لسنة ١٩٦٥ المشار إليه

صندوق لتحسين الخدمة .

مادة ٢ - تتكون موارد هذا الصندوق مما يأتي .

(أ) الإيرادات الخاصة التي تحصلها المستشفى أو الوحدة نظير تقديمها

خدمات علاجية بأجر .

(ب) التبرعات والهبات والوصايا .

(ج) أية موارد أخرى ويشمل ذلك الرسوم التي تحصل من المرضى مقابل

عيوات الأدوية التي تصرف بالعيادات الخارجية للمستشفيات

والوحدات المشار إليها . وفي ذلك من الموارد الإضافية .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية م

تحريراً في ٢٧ رجب سنة ١٣٨٥ (٢١ نوفمبر سنة ١٩٦٥) .

وزير الصحة

وزير الدولة للإدارة المحلية

دكتور : محمد النبوى المهندس

أحمد حمدى عبيد